

جدول 2 الشروط العامة

1. تعاريف وتفسير 1-1 تعاريف

في هذه الاتفاقية وما لم يتطلب السياق خلاف ذلك، سيكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المحددة أدناه:
[الإعلان يعني أي إعلان ترويجي أو وسيلة أخرى للترويج أو الدعاية يتم بثها أو عرضها مقابل مدفوعات نقدية أو أي مقابل آخر، ولكن لا يشمل الإعلان التفاعلي الذي يسمى الإعلان "الاقتراضي" والرعاية والبرمجة الممولة من المعلن (AFP) واستعمال المنتج بغرض الدعاية.

متطلبات الإعلان تعني المعنى المحدد لها في الفقرة 1-8 [البرامج الممولة من المعلن AFP تعني تمويل المعلن جميع أو جزء من تكاليف إنتاج البرامج بهدف الترويج لاسمه، أو علامته التجارية أو صورته أو نشاطه أو خدماته أو منتجاته.
الاتفاقية لها المعنى المنصوص عليه في بنود الاتفاقية.
رقم الاتفاقية هو الرقم المحدد في البند 1 من الشروط الخاصة.

حقوق الملكية الفكرية لشبكة الجزيرة الإعلامية لها المعنى المحدد في الفقرة 1-11 (أ) [المبادئ التوجيهية لاستعمال العلامة التجارية لشبكة الجزيرة الإعلامية يكون لها المعنى المحدد في الفقرة 1-8] **سياسات وإجراءات شبكة الجزيرة الإعلامية** تعني أي مستند يحتوي على سياسات وإجراءات شبكة الجزيرة الإعلامية (التي قد تعدلها وتحديثها شبكة الجزيرة الإعلامية من وقت لآخر) والتي تكون ذات صلة بالترخيص أو هذه الاتفاقية والتي قدمتها شبكة الجزيرة الإعلامية إلى المرخص له قبل تاريخ السريان أو ستقدمها شبكة الجزيرة الإعلامية إلى المرخص له من وقت لآخر.

ممتلكات شبكة الجزيرة الإعلامية تعني جميع الأشرطة والنسخ والبرامج والوثائق وغيرها من المواد المقدمة من شبكة الجزيرة الإعلامية أو نيابة عنها أو من أي عضو في مجموعتها إلى المرخص له (أو أي عضو في فريق المرخص له) وفقًا لهذه الاتفاقية من وقت لآخر.

ممثل شبكة الجزيرة الإعلامية يعني ممثل شبكة الجزيرة الإعلامية (إن وجد) المحدد في البند 14 من الشروط الخاصة وأي بديل له يتم تعيينه وفقًا للفقرة 2-3.

بنود الاتفاقية تعني "بنود الاتفاقية" التي تم جدولة هذه الشروط العامة فيها.
البث يعني البث المنصوص عليه في البند 7 من الشروط الخاصة.

يوم العمل يعني أي يوم تفتح فيه البنوك بشكل عام للأعمال المصرفية العادية في دولة قطر.
السجل التجاري يعني، فيما يتعلق بالشخص الاعتباري (بما في ذلك شركة أو فرع)، إثبات التسجيل في السجل التجاري ذي الصلة أو السلطة المعادلة في بلد تأسيس هذا الشخص.

المعلومات السرية لها المعنى المحدد في الفقرة 2-4 (أ) **تضارب المصالح** تعني أي ظروف يكون فيها أداء هذه الاتفاقية (وفقًا لبنود هذه الاتفاقية) من قبل المرخص له أو فريق المرخص له أو أي شخص قام بإشراكه المرخص له فيما يتعلق بهذه الاتفاقية قد ينظر إليها بشكل معقول على أنها تعرض الاتفاقية للانتهاك بسبب مصالح متنافسة أو يحتمل أن تكون متنافسة تجاريًا، أو غير ذلك، للمرخص له أو فريق المرخص له أو أي شخص قام بإشراكه المرخص له فيما يتعلق بهذه الاتفاقية.

المساهمون لها المعنى الوارد في الفقرة 1-10 (ب) (1).

الحساب المخصص يعني الحساب المصرفي المحدد في البند 17 من الشروط الخاصة.

تاريخ السريان يعني تاريخ هذه الاتفاقية المحدد في البند 3 من الشروط الخاصة.

الرسوم تعني الرسوم الإجمالية التي يدفعها المرخص له لشبكة الجزيرة الإعلامية المنصوص عليها في البند 11 من الشروط الخاصة.

حدث القوى القاهرة يعني، فيما يتعلق بأي طرف، أي ظروف استثنائية:

- (أ) خارجة عن سيطرته المعقولة؛
- (ب) قد لا تكون حدثت ضد هذا الطرف قبل الدخول في هذه الاتفاقية؛
- (ج) نشأت ولم يكن من المعقول أن يتجنبها أو يتغلب عليها هذا الطرف بشكل معقول؛ أو
- (د) لأغراض الفقرة 6-16 فقط، لم تكن بسبب الطرف الآخر،

قد يشمل حدث القوة القاهرة حريق خطير، أو فيضان أو زلزال أو انفجار أو أعمال العدو العامة أو إرهاب أو حرب أو عمليات عسكرية أو تمرد أو تخريب أو اضطراب مدني أو وباء أو عمليات حظر أو إجراءات أي حكومة سواء كانت وطنية أو بلدية أو غيرها، أو أي هيئة تابعة لها، ولكن يستثنى من ذلك الأحداث المتعلقة بعدم قدرة أحد الأطراف على الوفاء بالتزاماته بموجب هذه الاتفاقية نتيجة لأي ظروف اقتصادية أو نقص أموال أو كان أو أصبح مفلساً.

الشروط العامة تعني الشروط والأحكام المتضمنة في هذا الجدول 2.

حقوق الملكية الفكرية تعني جميع براءات الاختراعات، وحقوق الاختراعات، ونماذج المنفعة، وحقوق النشر والحقوق المجاورة، والعلامات التجارية، وعلامات الخدمة، والأسماء التجارية وأسماء الأعمال التجارية وأسماء النطاقات، والحقوق في المظهر التجاري أو الصورة التجارية الكاملة، والحقوق في السمعة والشهرة أو رفع دعوى ضد التمييز أو حقوق المنافسة غير العادلة، وحقوق التصميمات، والحقوق في برامج الكمبيوتر، وحقوق قواعد البيانات، وحقوق الطبوغرافيا، والحقوق المعنوية، والحقوق في المعلومات السرية (بما في ذلك المعرفة والأسرار التجارية) وأي حقوق ملكية فكرية أخرى، في كل حالة سواء كانت مسجلة أو غير مسجلة وتشمل جميع طلبات الحصول على الحقوق وتجديدها أو تمديدتها وجميع الحقوق المماثلة أو المكافئة أو أشكال الحماية في أي جزء من العالم.

القانون يعني أي قوانين وتشريعات وقواعد وأوامر ولوائح وقواعد ممارسة تكون أو يجب أن تكون قابلة للتطبيق من وقت لآخر على هذه الاتفاقية أو استغلال الترخيص من قبل المرخص له.

الترخيص يعني ترخيص استخدام المواد المنصوص عليها في الفقرة 1-2.

فترة الترخيص تعني الفترة المحددة في البند 6 من الشروط الخاصة.

المرخص له يعني الطرف الآخر بهذه الاتفاقية على النحو المحدد في البند 2 من الشروط الخاصة.

ممثل المرخص له يعني ممثل المرخص له (إن وجد) المحدد في البند 15 من الشروط الخاصة وأي بديل له يتم تعيينه وفقاً للفقرة 3-3.

[موقع المرخص له الإلكتروني] معناه محدد في الفقرة 5-8.

فريق المرخص له يعني جميع الموظفين (بما في ذلك ممثل المرخص له، إن وجد) والموردين والمقاولين المعيّنين من قبل المرخص له فيما يتعلق بهذه الاتفاقية.

الخسائر تعني، بالنسبة لأي شخص، أي أضرار، أو خسائر، أو التزامات، أو مطالبة من أي نوع أو عمولة أو نفقات (بما في ذلك أتعاب المحاماة المعقولة ونفقات الدفاع ضد هذه الالتزامات والمطالبات) التي تكبدها أو دفعها هذا الشخص.

المواد تعني المواد المدرجة في البند 4 من الشروط الخاصة.

الاستخدام المسموح يعني الاستخدام المنصوص عليه في البند 5 من الشروط الخاصة.

استعمال منتج بغرض الدعاية يعني إدراج اسم تجاري، أو علامة تجارية، أو صورة، أو نشاط، أو خدمة، أو منتج ضمن البرنامج مقابل مدفوعات نقدية أو مقابل آخر ذو قيمة بغرض الترويج لاسم، أو علامة تجارية، أو صورة، أو نشاط، أو خدمة، أو منتج.

الأفعال المحظورة تعني:

(أ) عرض، أو قبول، أو منح أو الموافقة على إعطاء أو تلقي أو الموافقة على تلقي (بشكل مباشر أو غير مباشر) إلى أو من أي مسؤول أو طرف ثالث أي هدية أو مدفوعات أو مقابل من أي نوع كإغراء أو مكافأة لغرض:

(1) التأثير على أي إجراء أو قرار صادر عن موظف عام بصفته الرسمية؛

(2) إغواء موظف عام على القيام أو الامتناع عن القيام بأي عمل ينتهك واجبه القانوني؛

(3) تقديم أي ميزة غير مناسبة فيما يتعلق بالترخيص أو هذه الاتفاقية؛

(4) إبداء الأفضلية أو عدم الأفضلية لأي شخص فيما يتعلق بالترخيص أو هذه الاتفاقية؛

(ب) ارتكاب أي مخالفة تعتبر بموجب أي قانون أعمال احتيالية؛ أو

(ج) أي نشاط قد يؤدي إلى انتهاك أي قانون، بما في ذلك أن يكون طرفاً في أي أنشطة مناهضة للمنافسة، أو تقديم إكراهيات، أو رشوة، أو انتهاك قوانين مكافحة الرشوة والتي تحظر مثل هذه الأنشطة.

السجلات يكون لها المعنى المحدد في الفقرة 4-5 (أ).

الممثلين يكون لها المعنى المحدد في الفقرة 2-4 (ب) (1).

ممثلي الإدارة تعني ممثلين من كل طرف لديهم:

(أ) المعرفة الكافية بهذه الاتفاقية وأي نزاع محدد في البند 17، و

(ب) جميع السلطات اللازمة للعمل نيابة عن الطرف ذات الصلة وإلزام هذا الطرف بتسوية النزاع ذات الصلة.

الشروط الخاصة تعني الشروط الخاصة المحددة في الجدول 1.

الرعاية تعني الحق الممنوح لشخص معين في الارتباط ببرنامج أو مسلسل والتي يمكن تسهيلها بوضع اسم، أو علامة تجارية، أو صورة، أو نشاط، أو خدمة، أو منتج بجوار برنامج، أو مسلسل، أو ضمن المقدمة الخاصة بهم، ولكن هذا لا يشمل البرامج الممولة من الإعلانات أو استعمال منتج بغرض الدعاية.

الضريبة أو الضرائب تعني:

(أ) جميع أشكال الضرائب الحالية أو المستقبلية (بما في ذلك ضريبة الدخل أو المبالغ المعادلة لضريبة الدخل أو فيما يتعلق بها أو أي ضريبة مطلوب خصمها أو اقتطاعها أو المحاسبة عنها فيما يتعلق بأي مدفوعات) والرسوم، والعوائد، والجبايات والرسوم الأخرى من أي نوع مفروضة، أو مقيمة، أو محددة، أو محتجزة، أو محصلة من قبل أو نيابة عن أي مصلحة ضرائب (أو هيئة أو سلطة حكومية أخرى) أينما ومتى تم فرضها أو استحقاق دفعها،

و

(ب) جميع وأي فوائد، أو رسوم إضافية، أو عقوبات، أو غرامات ذات صلة.
البطاقة الضريبية تعني وثيقة رسمية صادرة عن مصلحة الضرائب في قطر تثبت التسجيل الضريبي لدى مصلحة الضرائب في قطر.

فترة سريان الاتفاقية يكون لها المعنى المحدد في الفقرة 1-16.

الحدود الإقليمية يكون لها المعنى المحدد في البند 9 من الشروط الخاصة.

الطرف الثالث مستخدم الإنترنت الذي لا يكون طرفاً في الاتفاقية له المعنى المحدد في الفقرة 7-8.

2-1 التفسير

- (أ) الإشارة إلى البنود (ما لم يذكر خلاف ذلك) هي إشارة إلى بنود هذه الشروط العامة.
(ب) الإشارة إلى الجداول (ما لم يذكر خلاف ذلك) هي إشارة إلى جداول هذه الاتفاقية.
(ج) الكلمات بصيغة المفرد تشمل الجمع وبصيغة الجمع تشمل المفرد.
(د) الإشارة إلى أي تشريع أو أي قسم أو نص من أي تشريع يشمل:
(1) أي تعديل قانوني أو إعادة تشريع أو أي نص قانوني يحل محل ذلك التشريع أو القسم أو النص؛ و
(2) المراسيم والقواعد الداخلية واللوائح وغيرها من الوثائق القانونية الصادرة بموجب ذلك التشريع أو القسم أو النص.
(هـ) الإشارة إلى "تشمل" و "شاملة" تعني، " ، "تشمل على سبيل المثال لا الحصر"
(و) يشمل تعبير "شخص" أي فرد، أو شركة، أو هيئة اعتبارية، أو جمعية غير مسجلة، أو شراكة ذات مسؤولية محدودة، أو شراكة، أو حكومة، أو دولة، أو وكالة تابعة للدولة (سواء كانت لها شخصية قانونية منفصلة أم لا).
(ز) الفترات الزمنية تشير إلى التقويم الميلادي والإشارة إلى وقت من اليوم تعتبر إشارة إلى وقت من اليوم في الدوحة، قطر.

(ح) في حالة وجود أي تعارض أو تعارض واضح أو غموض في أو بين شروط وأحكام أي وثائق مترافقة وتلك الواردة في هذه الاتفاقية، فإن الأخيرة تسود. في حالة وجود أي تعارض أو تعارض واضح أو غموض في أو بين أي من أقسام الاتفاقية أدناه، فسيتم تطبيق الأقسام حسب ترتيب لاسبقية التالي:

- (1) الشروط الخاصة؛
(2) الشروط العامة؛
(3) أي جدول آخر في هذه الاتفاقية.
(ط) تسود هذه الاتفاقية على أي شروط وأحكام اعتيادية لأي من الطرفين.
(ي) العناوين هي للتسهيل فقط ولا تؤثر على تفسير هذه الاتفاقية.
(ك) إن دخول شبكة الجزيرة الإعلامية في أي مناقشات أو مشاورات أو مشاركتها فيها حول أي بند أو مشكلة تتعلق بالاتفاقية أو إبداء ملاحظات عليها أو قبولها أو الموافقة عليها، لا يخل بحقوق ووسائل استرداد حقوق شبكة الجزيرة الإعلامية ولا تشكل تنازلاً أو تغييراً أو إقراراً. ويجب على المرخص له استخدام حكمه الخاص في تحديد ما إذا كانت أي ملاحظات تم إبداءها من قبل شبكة الجزيرة الإعلامية معقولة، مع مراعاة الاعتبارات العملية والفنية والتشغيلية وسيبقى مسؤولاً عن ضمان وفائه بالتزاماته وفقاً للاتفاقية.

2. منح الترخيص

2-1 بمقابل ووفقاً لما يلي:

- (أ) قيام المرخص له بسداد الرسوم؛
(ب) أداء المرخص له لالتزاماته بموجب هذه الاتفاقية.
بموجب هذا، ستقوم شبكة الجزيرة الإعلامية بمنح المرخص له ترخيص غير قابل للتنازل لاستخدام وتوزيع المواد في الحدود الإقليمية فقط طوال فترة الترخيص فقط وللاستخدام المسموح فقط وفي جميع الأوقات وفقاً لشروط وأحكام هذه الاتفاقية.

2-2 المرخص له:

- (أ) يجب أن يستخدم المواد وفقاً للتخصيص من خلال وسائل البث فقط؛
(ب) يجب عليه عدم بث أو السماح ببث المواد بما يتجاوز الحد الأقصى لعدد مرات البث المسموح بها والمحددة في البند 8 من الشروط الخاصة؛ و
(ج) لا يجوز له الترخيص من الباطن للمواد بدون موافقة خطية مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية، باستثناء السماح لأعضاء فريق المرخص له فقط باستخدام المواد وفقاً لشروط وأحكام هذه الاتفاقية.

3-2 إذا كان البند 10 من الشروط الخاصة ينص على أن الترخيص الممنوح غير حصري، يقر المرخص له ووافق على أنه بالرغم من أي حكم آخر في هذه الاتفاقية، أن الترخيص غير حصري وأن شبكة الجزيرة الإعلامية لها مطلق الحرية في ممارسة واستغلال المواد (بما في ذلك عن طريق إجراء أي بث للمواد في الحدود الإقليمية) و/أو ترخيص أو تفويض أي طرف ثالث للقيام بنفس الشيء داخل الحدود الإقليمية (وفي كل حالة في أي مكان آخر في العالم) بأي وسيلة ووفقاً لأي شروط دون قيود.

4-2 إذا كان البند 10 من الشرط الخاصة ينص على أن الترخيص الممنوح حصري في الحدود الإقليمية من خلال وسائل البث، باستثناء ما هو منصوص عليه في هذه الاتفاقية، لا يجوز لشبكة الجزيرة الإعلامية ولن تقوم بالترخيص لأي طرف ثالث للقيام بأي بث للمواد طوال مدة الترخيص من خلال وسائل البث الموجهة بشكل أساسي والتي يستقبلها بشكل أساسي الجمهور الوطني المقيم في الحدود الإقليمية، شريطة أن يقر المرخص له، على الرغم مما سبق، أن بث المواد من قبل شبكة الجزيرة الإعلامية أو المرخصين لهم منها قد يكون متاحاً مع ذلك داخل الحدود الإقليمية في الحالات التالية:

(أ) نتيجة لعمليات التقاط واستقبال البث داخل الحدود الإقليمية والتي كان المقصود التقاطها واستقبالها خارج الحدود الإقليمية وذلك نتيجة القدرة الأساسية لأجهزة البث و/أو قدرة الأقمار الصناعية على البث وإرسال الإشارات خارج الحدود الإقليمية؛

(ب) وفقاً للقانون المعمول به أو معايير البث المقبولة داخل الحدود الإقليمية (بما في ذلك اللوائح الاختيارية)؛ أو
(ج) لمستخدمي خدمات المحتوى على الهاتف المحمول خارج الحدود الإقليمية أثناء زيارتهم للحدود الإقليمية وفقاً لخدمات التجوال المقدمة من مشغلي الهاتف المحمول،

ومن المتفق عليه أن شبكة الجزيرة الإعلامية لا تعتبر مخالفة لهذه الاتفاقية نتيجة لأي من عمليات البث سائلة الذكر داخل الحدود الإقليمية..

5-2 لتجنب اللبس، أي حقوق غير ممنوحة تحديداً للمرخص له بموجب هذه الاتفاقية، فإنها محفوظة صراحة لشبكة الجزيرة الإعلامية (بما في ذلك ما يتعلق بأي حدود إقليمية أخرى غير الحدود الإقليمية المحددة هنا وفيما يتعلق بأي وسائل بث أخرى غير وسائل البث المحددة هنا).

3. طبيعة العلاقة

3-1 لا شراكة أو وكالة

لا يوجد أي شيء في هذه الاتفاقية ولم يتخذ أي إجراء بموجبها:

(أ) يؤدي إلى إنشاء شراكة؛

(ب) يؤدي إلى إنشاء علاقة موكل ووكيل بين الأطراف؛ أو

(ج) يفوض أي طرف لإلزام الطرف الآخر.

3-2 ممثل شبكة الجزيرة الإعلامية

إذا حدد البند 14 من الشروط الخاصة ممثلاً لشبكة الجزيرة الإعلامية، يجب على المرخص له إرسال جميع الإشعارات والمراسلات إلى ممثل شبكة الجزيرة الإعلامية المحدد، الذي سيكون له سلطة التصرف نيابة عن شبكة الجزيرة الإعلامية بموجب هذه الاتفاقية. ويجب على شبكة الجزيرة الإعلامية إخطار المرخص له بأي تغيير لممثل شبكة الجزيرة الإعلامية.

3-3 ممثل المرخص له

(أ) إذا حدد البند 15 من الشروط الخاصة ممثلاً للمرخص له، يجب على المرخص له منح ممثل المرخص له جميع الصلاحيات اللازمة لتلقي المراسلات والتصرف نيابة عن المرخص له بموجب هذه الاتفاقية.

(ب) إذا:

- (1) استقال ممثل المرخص له أو تقاعد أو تم فصله أو منعه من أداء واجباته خلال مدة الاتفاقية؛ أو
 - (2) أخطرت شبكة الجزيرة الإعلامية المرخص له بأنها تعتبر أداء أو سلوك ممثل المرخص له غير مرضٍ وأن شبكة الجزيرة الإعلامية، بشكل معقول، تطلب استبعاد هذا الشخص من هذا الدور،
- فيجب على المرخص له، على مسؤوليته وتكلفته ونفقاته على الفور توفير بديل مؤهل ومختص بشكل مناسب توافق عليه وتقبله شبكة الجزيرة الإعلامية خطياً قبل تنفيذ هذا الاستبدال.

1. التزامات المرخص له

1-4 واجبات المرخص له

(أ) يجب على المرخص له أو أي مرخص له من الباطن مسموح به ضمان الاتي:

(1) عدم بث أو السماح ببث المواد بعد انتهاء أو إنهاء مدة الترخيص؛

- (2) عدم الإذن، أو السماح بعرض أو بث المواد من قبل أي طرف آخر باستثناء ما يتعلق بالترويج للمواد [وفقاً للبند 8 أو غير ذلك] بعد الحصول على إذن خطي صريح من شبكة الجزيرة الإعلامية؛
- (3) عدم عمل أو تفويض أو السماح لأي طرف ثالث بعمل نسخ من المواد إلا إذا كان ضرورياً ومسموح به صراحة وخطياً من شبكة الجزيرة الإعلامية لممارسة المرخص له لحقوقه الممنوحة بموجب هذه الاتفاقية؛
- (4) عدم الإخلال بحقوق النسخ والنشر أو غيرها من حقوق الملكية الفكرية في المواد أو أي أجزاء منها من خلال أفعال أو عن طريق السهو أو التعامل مع المواد أو ممتلكات شبكة الجزيرة الإعلامية بطريقة تسمح لأي طرف ثالث من الحصول على امتياز أو حق فيها؛
- (5) دون الإخلال بالفقرة 1-7، عدم السماح (وعدم تفويض أو السماح لأي طرف ثالث) بإدخال أي رسومات على المواد وعدم إجراء تعديل، أو تغيير أو تكييف أو حذف أو تبديل للمواد بأي شكل من الأشكال، بما في ذلك تغيير دقة المعلومات المنقولة في العرض العادي للمواد بدون موافقة خطية مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية؛
- (6) التصرف في جميع الأوقات بأمانة ودون فساد والعمل بنية حسنة في تعاملاته مع شبكة الجزيرة الإعلامية (ويشمل ذلك ما يتعلق باختيار موظفي المرخص له وجميع الأطراف الثالثة المقدمة للخدمات)؛
- (7) سداد جميع أجور ورسوم وتكاليف ومدفوعات ومزايا وحقوق التوظيف من أي نوع المستحقة لجميع الأفراد المعيّنين أو المستخدمين من قبل المرخص له فيما يتعلق بهذه الاتفاقية؛
- (8) الامتثال وضمن امتثال موظفي المرخص له بجميع التعليمات الصادرة موظفي شبكة الجزيرة الإعلامية أو نيابة عنهم بشكل رسمي فيما يتعلق بهذه الاتفاقية؛ و
- (9) حماية مصالح شبكة الجزيرة الإعلامية في جميع الأوقات.
- (ب) المرخص له مسؤول عن جميع التكاليف المتكبدة فيما يتعلق باستغلال المواد.
- (ج) بغض النظر عن أي شيء مخالف لذلك في هذه الاتفاقية، يجب على المرخص له تعويض والدفاع ودرأ الأذى عن شبكة الجزيرة الإعلامية من جميع الخسائر الناشئة عما يلي:
- (1) إخفاق المرخص له في الامتثال للقانون؛ أو
- (2) استخدام المواد من قبل المرخص له؛ أو
- (3) مخالفة المرخص له لأي ضمان، أو إقرار أو تعهد أو التزام أو أي شرط أو حكم في هذه الاتفاقية.

2-4 السرية

- (أ) يتعهد المرخص له بأنه لن يقوم في أي وقت بنشر أو الإفصاح عن أي معلومات (سواء كانت سرية أو غير ذلك) لأي شخص يتم الكشف عنها له من قبله أو نيابة عن شبكة الجزيرة الإعلامية (سواء كانت مكتوبة أو شفهية أو أياً كان إنتاجها أو توزيعها) تتعلق بأعمال أو شؤون شبكة الجزيرة الإعلامية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بعملياتها واستعداداتها وخططها ومعلومات المنتج والمعرفة التقنية والتصميم والأسرار التجارية والبرمجيات والصور والمقاطع وأي جزء من المواد أو أي برنامج وأشرطة البيانات وأشرطة الفيديو وقوائم الملخصات أو الجداول الزمنية أو التقارير أو المذكرات أو التصميمات أو الأنظمة أو مخططات الرسومات أو المواصفات أو الأوصاف أو خطط الأعمال والتسويق أو الأسعار أو المشورة أو الآراء أو العقود أو الاتفاقيات أو فرص السوق أو العملاء (المعلومات السرية)، باستثناء المسموح به في الفقرة 2-4 (ب).
- (ب) يجوز للمرخص له الإفصاح عن المعلومات السرية:
- (1) لمسؤوليه ووكلائه وفريقه (الممثلون) الذين يحتاجون معرفة هذه المعلومات لأغراض تنفيذ التزامات المرخص له بموجب هذه الاتفاقية أو استغلال المواد وفقاً لشروط هذه الاتفاقية، شريطة أن يضمن المرخص له أن يمثل الممثلون لالتزامات السرية المتضمنة في هذه الفقرة 2-4 كما لو كانوا طرفاً في هذه الاتفاقية. يكون المرخص له مسؤولاً عن امتثال ممثليه لالتزامات السرية المنصوص عليها في هذا البند 2-4؛ وفقاً لما قد يقتضيه القانون، أو بموجب أمر محكمة، أو أي سلطة حكومية، أو تنظيمية، أو أي بورصة أوراق مالية يخضع أو يمثل لها المرخص له؛ أو
- (2) إلى الحد الذي أصبحت فيه المعلومات السرية متاحة للجمهور أو معروفة بشكل عام للجمهور في وقت الإفصاح إلا إذا كان نتيجة لمخالفة هذه الفقرة 2-4.
- (ج) لا تتأثر التزامات السرية المنصوص عليها في هذه الفقرة 2-4 بانتهاء أو إنهاء هذه الاتفاقية.
- (د) لا يجوز للمرخص له صنع أي تصريحات أو بيانات تتعلق بشبكة الجزيرة الإعلامية أو هذه الاتفاقية بدون موافقة خطية مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية.
- (هـ) أي إفصاح من المرخص له بما يخالف هذه الفقرة 2-4 يعتبر مخالفة جسيمة لهذه الاتفاقية.
- (و) لا يجوز للمرخص له إصدار أو استخدام أي معلومات سرية إلا في أغراض تنفيذ التزامات المرخص له بموجب هذه الاتفاقية أو استغلال الترخيص وفقاً لشروط هذه الاتفاقية.
- (ز) عند الطلب من شبكة الجزيرة الإعلامية، يقوم المرخص له بترتيب قيام أي عدد من فريق المرخص له لإبرام اتفاقية سرية مباشرة مع شبكة الجزيرة الإعلامية وفقاً للشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

3-4 سياسات وإجراءات شبكة الجزيرة الإعلامية

(أ) يقر ويوافق المرخص له بأن:

- (1) سياسات وإجراءات شبكة الجزيرة الإعلامية تشكل جزءاً من هذه الشروط العامة وتكون ملزمة وسارية على المرخص له وفريقه؛ و
 - (2) أي حقوق أو التزامات، أو وسائل استرداد الحقوق أو مسؤوليات متضمنة في سياسات وإجراءات شبكة الجزيرة الإعلامية هي مضافة إلى أي حقوق أو التزامات، أو وسائل استرداد الحقوق أو مسؤوليات متضمنة في هذه الاتفاقية ولا تحل محلها أو تغيرها أو تعدلها بأي شكل من الأشكال.
- (ب) يجب على المرخص له بذل الجهود المعقولة تجارياً للامتثال لسياسات وإجراءات شبكة الجزيرة الإعلامية وعليه أن يضمن امتثال فريق المرخص له بها.

4-4 الأفعال المحظورة وتضارب المصالح

- (أ) يجب على المرخص له أو أي فرد في فريقه أو أي شخص يتصرف نيابة عنه ضمان عدم ارتكاب، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، أي فعل محظور. ويجب على المرخص له تعويض والدفاع ودرأ الأذى عن شبكة الجزيرة الإعلامية من جميع الخسائر التي تتكبدها أو يتكبدها أي طرف ثالث تنشأ عن أو تتعلق بارتكاب المرخص له أو أي فرد في فريقه أو أي شخص يتصرف نيابة عنه لفعل محظور.
 - (ب) يجب على المرخص له أو أي فرد في فريقه أو أي شخص يتصرف نيابة عنه تجنب أي تضارب في المصالح أثناء أداء التزاماته بموجب هذه الاتفاقية.
 - (ج) خلال مدة الترخيص، إذا علم المرخص له أو أي فرد في فريقه أو أي شخص يتصرف نيابة عنه وجود تضارب في المصالح، فيجب على المرخص له على الفور إخطار شبكة الجزيرة الإعلامية وتقديم التفاصيل الكافية لتضارب المصالح ذي الصلة ومقترح لكيفية حل التضارب في المصالح بالشكل الذي يلقي رضاء وقبول شبكة الجزيرة.
 - (د) بعد استلام إشعار بموجب الفقرة 4-4 (ج) أو عند علم شبكة الجزيرة الإعلامية بوجود تضارب في المصالح، يجوز لشبكة الجزيرة الإعلامية اتخاذ الإجراء اللازم أو المناسب لحل التضارب في المصالح يشمل ما يلي:
- (1) إنهاء هذه الاتفاقية؛ أو
 - (2) طلب استبدال أي شخص يتصرف نيابة عن المرخص له نشأ عن طريقه تضارب في المصالح.

5-4 إعداد التقارير وعمليات التدقيق

- (أ) يجب على المرخص له الاحتفاظ بسجلات كاملة ودقيقة باللغة الإنجليزية تتعلق باستخدام المواد وفقاً لهذه الاتفاقية (السجلات) لمدة لا تقل عن [سنتين (2)]¹ بعد انتهاء أو إنهاء هذه الاتفاقية.
- (ب) يجب على المرخص له منح شبكة الجزيرة الإعلامية وكلاءها المعتمدين و/أو مستشاريها المهنيين حق الاطلاع في الأوقات المعقولة على السجلات وأخذ نسخ منها أو أي جزء منها ويسمح لشبكة الجزيرة الإعلامية بالحصول على المعلومات اللازمة لمراقبة والتحقق من امتثال المرخص له لشروط هذه الاتفاقية، شريطة أن يتم هذا التدقيق بموجب إشعار مسبق معقول. وتحفظ شبكة الجزيرة الإعلامية عند الاقتضاء بحق التدقيق على منشآت المرخص له أو على فريقه أو أي موقع آخر يتم استغلال المواد فيه.
- (ج) يجب على المرخص له تزويد شبكة الجزيرة الإعلامية خلال يومين (2) عمل متى ما طلبت ذلك بأخر تحديثات خطية عن استخدام المواد من قبل المرخص له للسماح لشبكة الجزيرة الإعلامية بتدقيقها. وعلى المرخص له تقديم هذه التحديثات إلى شبكة الجزيرة الإعلامية بالتنسيق المعقول المطلوب من شبكة الجزيرة الإعلامية.

6-4 تقديم الوثائق

إذا كان المرخص له شخص اعتباري، بعد تاريخ السريان وكشروط مسبق لمنح الترخيص، يجب على المرخص له على الفور تزويد شبكة الجزيرة الإعلامية بوثائق التأسيس الكافية لتمكين شبكة الجزيرة الإعلامية من التحقق من امتثال المرخص له للفقرة 1-18 (أ)، بما في ذلك نسخ معتمدة من السجل التجاري للمرخص له (أو سجل معادل) والبطاقة الضريبية. يجب أن تكون أي وثيقة مقدمة وفقاً لهذه الفقرة 4-6 باللغة الإنجليزية، أو، إذا لم تكن باللغة الإنجليزية، تكون مرفقة بترجمة إنجليزية معتمدة.

2. سداد المدفوعات إلى شبكة الجزيرة الإعلامية

1-5 الرسوم

مقابل منح الترخيص، يجب على المرخص له دفع الرسوم إلى شبكة الجزيرة الإعلامية.

¹ ملاحظة للصياغة: يجب استشارة قسم المراجعة والتدقيق عند الحاجة إلى مدة أطول.

5-2 سداد المدفوعات

يجب على المرخص له دفع الرسوم في اليوم أو في التواريخ المحددة في البند 12 من الشروط الخاصة من خلال التحويل التلغرافي إلى الحساب المخصص لهذا الغرض.

5-3 المدفوعات المتأخرة

يجب لشبكة الجزيرة الإعلامية فرض فائدة على أي مبالغ متأخرة السداد بمعدل [1.5% من المبلغ المتأخر السداد لكل شهر].

5-4 المقاصة

لا يحق المرخص أي مقاصة لأي مبالغ بموجب أو فيما يتعلق بهذه الاتفاقية.

5-5 الضرائب

(أ) يجب دفع جميع المبالغ المستحقة الدفع من المرخص له بموجب هذه الاتفاقية وخالية من جميع الخصومات أو الاستقطاعات (بما في ذلك أي ضرائب) باستثناء ما هو منصوص عليه في قوانين دولة قطر.

(ب) إلى الحد الذي تقوم فيه شبكة الجزيرة الإعلامية بسداد أو تحمل أي ضرائب مفروضة من أي سلطة فيما يتعلق بالمعاملات المتضمنة في هذه الاتفاقية، يجب على المرخص له سداد قيمتها إلى شبكة الجزيرة الإعلامية عند الطلب. إذا أخفق المرخص له في القيام بذلك، يكون لشبكة الجزيرة الإعلامية الحق باستعمال جميع الوسائل الشرعية لاسترداد الحقوق فيما يتعلق بهذا السداد المنصوص عليها في هذه الاتفاقية لتحصيل الإيرادات غير المدفوعة بالإضافة إلى أي تعويضات قانونية أو تعاقدية مستحقة لها.

(ج) يتحمل المرخص له جميع الضرائب المعمول بها الآن أو فيما بعد والتي يتم فرضها أو التي تستند على حيازة أو استخدام المرخص له للمواد، أو نسخها بناءً على الترخيص الممنوح بموجب هذه الاتفاقية.

(د) إذا كان مطلوباً بموجب قوانين دولة قطر أي خصم أو استقطاع، يمكن للمرخص له خصم أو استقطاع هذا المبلغ ويدفع لشبكة الجزيرة المبلغ الصافي بعد هذا الخصم أو الاستقطاع. يجب أن تزود شبكة الجزيرة الإعلامية الوكيل بشهادة استقطاع فيما يتعلق بهذا الخصم أو الاستقطاع.

3. التسليم والبت وحماية المحتوى

6-1 تكون جميع تكاليف الشحن وتكاليف الترميز وتكاليف التحميل والاستضافة، حسب الاقتضاء، إلى جانب تكلفة التقديم للمشاهدين على حساب المرخص له ولن تكون قابلة للاسترداد من الرسوم أو أي مبالغ أخرى مستحقة لشبكة الجزيرة الإعلامية.

6-2 على شبكة الجزيرة الإعلامية استخدام مساعيها المعقولة لتسليم أو إتاحة المواد للمرخص له في أقرب وقت ممكن ومعقول من الناحية العملية بعد تاريخ السريان (أو تاريخ آخر قد يتم الاتفاق عليه بموجب الفقرة 5-6). شبكة الجزيرة الإعلامية غير مسؤولة بأي شكل من الأشكال تجاه المرخص له عن أي إخفاق في تسليم أو إتاحة أي مواد (حسب الاقتضاء) في هذا التاريخ بأي حال من الأحوال، ويبقى المرخص له مسؤولاً عن دفع الرسوم المستحقة لشبكة الجزيرة الإعلامية وفقاً لهذه الاتفاقية.

6-3 يعتبر المرخص له قد قبل المواد إلا إذا أخطر شبكة الجزيرة الإعلامية خلال:

(أ) ثلاث (3) أيام من تاريخ الإرسال فيما يتعلق بالمواد التي يتم إرسالها رقمياً أو إلكترونياً، و
(ب) ثمانية وأربعون (48) ساعة بعد الإرسال فيما يتعلق بالمواد التي يتم إرسالها بأي وسيلة أخرى،
بأي عيب (باستثناء أي تأثيرات جمالية أو فنية) في المواد تمنع استخدامها للغرض المقصود منها. يجب أن يتأكد المرخص له أن أي إشعار مقدم إلى شبكة الجزيرة الإعلامية بموجب هذه الفقرة 6-3 يشمل تفاصيل خطية باللغة الإنجليزية لطبيعة العيب والرمز الزمني للقطات المعيبة،

6-4 إذا أخطر المرخص له شبكة الجزيرة الإعلامية يعيب وفقاً للفقرة 6-3، فعلى شبكة الجزيرة الإعلامية فحص أو تقييم المصدر الذي تم أخذ منه المواد لتحديد ما إذا كان العيب المزعم متضمناً في هذا المصدر أو حدث أثناء تحضير المواد.

6-5 إذا كان العيب المشار إليه في الفقرة 6-4 حدث أثناء تحضير المواد، فيتم اتباع ما يلي:

(أ) في حالة المواد الرقمية أو الإلكترونية، يفرض المرخص له هذه المواد؛ و
(ب) في حالة أي مواد أخرى، يقوم المرخص له بإعادة المواد المعيبة إلى شبكة الجزيرة الإعلامية (يتم إعادتها على نفقة ومسؤولية المرخص له)،

وعلى شبكة الجزيرة الإعلامية، على نفقتها ومسؤوليتها، استخدام مساعيها المعقولة لتوريد مواد بديلة وفقاً لتاريخ التسليم الجديد المتفق عليه مع المرخص له ويعد ذلك الوسيلة الوحيدة المتاحة للمرخص له لإصلاح المواد المعيبة).

6-6 إذا تعذر تصحيح العيب المشار إليه في الفقرة 6-4، فيجوز للمرخص له، وفقاً لتقديره وكوسيلة وحيدة للحل، إما قبول استرداد كامل أو جزء من الرسوم المدفوعة و/أو مستحقة الدفع من المرخص له، أو الحصول على بدل مستحق مقابل ذلك، فيما يتعلق بالمواد أو قبول مواد بديلة تقدمها شبكة الجزيرة الإعلامية وفقاً لشروط متفق عليها بين الطرفين.

6-7 يتم الاحتفاظ بالمواد و/أو تخزينها على مسؤولية المرخص له، وعلى المرخص له:

(أ) السداد إلى شبكة الجزيرة الإعلامية:

(1) تكلفة استبدال أي مواد مفقودة أو مسروقة أو تالفة أو مدمرة أو معيبة أثناء حيازتها من قبل المرخص له؛ و

(2) أي تكاليف تكبدتها شبكة الجزيرة الإعلامية كنتيجة لأي إخفاق من المرخص له في رفض المواد أو إعادتها إلى شبكة الجزيرة الإعلامية أو إرسال المواد إلى وجهة حددتها شبكة الجزيرة الإعلامية، و

(ب) استخدام جميع سبل العناية الواجبة في التعامل مع المواد وتخزينها التي تشمل ما يلي:

(1) اتخاذ كافة الاحتياطات المعقولة لمنع أي نسخ أو إعادة إنتاج أو توزيع أو نشر أو عرض غير مصرح به للمواد؛ و

(2) طوال فترة الترخيص، الحفاظ على وجود تأمين كافٍ يغطي فقدان أو سرقة أو تلف أو إتلاف أو فساد أو توزيع أو نشر أو عرض المواد وأي مواد أخرى يتم تسليمها إلى المرخص له أو نيابة عنه.

6-8 فيما يتعلق ببث المواد، يجب على المرخص له أن يضمن و يقر أنه في جميع الأوقات أثناء فترة ترخيص المواد سيتخذ كافة التدابير الأمنية المعقولة والكافية لمنع أي نسخ، أو إعادة إنتاج أو توزيع أو نشر للمواد غير مصرح به.

6-9 في حالة علم المرخص له بأي توزيع أو نشر أو عرض لأي من المواد غير مصرح به في الحدود الإقليمية، يجب على المرخص له القيام بما يلي:

(أ) إخطار شبكة الجزيرة الإعلامية على الفور وبحق لشبكة الجزيرة الإعلامية، ولكنها غير ملزمة بالقيام بذلك، اتخاذ الخطوات التي تراها لازمة من خلال الإجراءات المنصوص عليها في القانون التي تمنع هذا التوزيع أو النشر أو العرض غير المصرح به؛

(ب) بناء على طلب معقول من شبكة الجزيرة الإعلامية، الانضمام إلى أي إجراء، أو دعوى أو إجراءات قضائية لمعاونة أو مساعدة شبكة الجزيرة الإعلامية عند الطلب؛ و

(ج) توقيع جميع المستندات أو غيرها من الوثائق المطلوبة فيما يتعلق بأي إجراء أو دعوى أو إجراءات قضائية وتوثيقها أو التحقق منها وتسليمها.

6-10 ستتخذ شبكة الجزيرة الإعلامية وفقاً لتقديرها المطلق جميع الإجراءات المتعلقة بأي إجراء أو دعوى أو إجراءات قضائية مشار إليها في الفقرة 6-9

6-11 باستثناء الحالات التي يكون فيها التوزيع أو النشر أو العرض غير المصرح به ناتجاً عن إهمال المرخص له أو مخالفته للضمان، ستقوم شبكة الجزيرة الإعلامية بدفع جميع التكاليف والنفقات المتكبدة فيما يتعلق بأي إجراء أو دعوى أو إجراءات قضائية، وستكون أي تسوية أو استرداد أو حكم من حق شبكة الجزيرة الإعلامية وحدها.

4. المراقبة التحريرية

7-1 دون الإخلال بالبند 9، تقبل شبكة الجزيرة الإعلامية إجراء بعض عمليات التحرير الطفيفة للمواد لمدة تصل إلى خمسة (5) دقائق في أي ساعة قد تكون ضرورية إما للامتثال للقوانين بما في ذلك لوائح سلطة البث المحلية أو لأغراض جدول البرامج و/أو لتمكين إدراج الإعلانات. أي عمليات تحرير تزيد عن تلك الخمسة دقائق في أي ساعة تتطلب موافقة خطية مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية.

7-2 إذا كان مطلوباً إجراء عمليات تحرير وفقاً للفقرة 7-1، يجب ألا يقوم المرخص له بتحرير أي مواد بأي أسلوب من المحتمل أن يضعف جودتها أو معناها أو سلامتها أو بطريقة من المحتمل أن تشوه سمعة شبكة الجزيرة الإعلامية أو تؤدي إلى التشهير بأي شخص أو منظمة.

7-3 باستثناء إدراج الإعلانات، ووفقاً فقط للشروط المنصوص عليها في الفقرة 8-4، لا يجوز بأي حال من الأحوال:

(أ) إضافة المواد أو أي جزء منها إلى أو تضمينها في أي برنامج أو فيلم آخر؛ أو

(ب) إضافة أي مواد فيلم أو برنامج من أي مصدر آخر إلى أو تضمينها في المواد أو أي جزء منها.

5. التسويق والترويج والإعلان والرعاية

8-1 يسمح للمرخص له الترويج لبث المواد من خلاله في الحدود الإقليمية وفقاً للقواعد الإرشادية لاستعمال العلامة التجارية الخاصة بشبكة الجزيرة الإعلامية والتسويق المنصوص عليها في الملحق "أ" (القواعد الإرشادية لاستعمال العلامة التجارية لشبكة الجزيرة الإعلامية) (القواعد الإرشادية لاستعمال العلامة التجارية لشبكة الجزيرة الإعلامية) وأي قواعد إرشادية لتصميمات فنية خاصة بشبكة الجزيرة الإعلامية تنطبق على المواد وهذا البند 8 (إلى جانب، متطلبات الإعلان).

8-2 على المرخص له الاتصال بممثل التسويق لدى شبكة الجزيرة الإعلامية قبل التخطيط لأي حملة إعلانية (والتي تعني، لتجنب اللبس، الحملات الكبرى وليس إعلانات البرامج العادية) للعمل معاً لإضافة قيمة أكبر إلى هذه الحملات.

8-3 وفقاً لشروط هذه الاتفاقية، يجوز للمرخص له:

(أ) استخدام أو السماح باستخدام أي مقطع أو مقتطف أو شريط دعائي من المواد على أساس غير حصري لغرض الإعلان عن بث قادم للمواد الحدود الإقليمية. ودون الإخلال بالفقرة 4-8، يجب ألا يزيد هذا المقطع أو المقتطف أو الشريط الدعائي عن ثلاث (3) دقائق لكل ساعة من وقت التشغيل (لتجنب اللبس، يكون ذلك بالإضافة إلى عدد مرات البث المعمول بها للمواد المرخص بها بموجب البند 8 من الشروط الخاصة)؛ و

(ب) استخدام أي مواد مطبوعة (بما في ذلك عدد محدود من الصور الفوتوغرافية الثابتة) يتم تقديمها كجزء من المواد الموجودة في مجلات البرامج أو غيرها من المنشورات فقط لغرض الترويج لبث المواد في الحدود الإقليمية.

4-8 يقر المرخص له ويضمن عدم استخدام جميع المواد الترويجية المقدمة من شبكة الجزيرة الإعلامية أو التي أنشأها المرخص له وفقاً للبند 8 أو التي وافقت عليها شبكة الجزيرة الإعلامية خطياً بأسلوب من شأنه أن:

- (أ) يضعف نزاهة شبكة الجزيرة الإعلامية أو المواد؛
- (ب) يؤدي إلى تشويه سمعة شبكة الجزيرة الإعلامية أو المنتج أو المذيع المكلف؛ أو
- (ج) يؤدي إلى التشهير بأي شخص أو انتهاك حقوق (بما في ذلك حقوق الملكية الفكرية) أي شخص (بما في ذلك شبكة الجزيرة الإعلامية) أو مخالفة أي قانون.

5-8 يحق للمرخص له الترويج للمواد فقط على مواقع الويب المملوكة للمرخص له أو التي يديرها (مواقع المرخص له) مع مراعاة إجراءات الحماية المعمول بها لمنع الاستخدام غير المصرح به (مثل الحجب الجغرافي) على أن تكون ممثلة لمتطلبات الإعلان. يجب ألا تزيد النسبة الإجمالية لأي مقطع أو مقتطف أو شريط دعائي من المواد التي يرغب المرخص له في استخدامه على موقع المرخص له عن خمسة بالمائة (5%) من إجمالي مدة المواد. 6-8 بموجب هذا يوافق المرخص له على ما يلي:

(أ) الامتنال لحقوق المواهب المنصوص عليها في القواعد الإرشادية لاستعمال العلامة التجارية لشبكة الجزيرة الإعلامية؛

(ب) يروج فقط لمقتطفات المواد تحت عنوان الصفحة الإلكترونية (URL) المعتمد؛

(ج) يستخدم فقط الصور الثابتة والمقتطفات وتطبيقات الدعاية الرقمية لغرض الإعلان عن البرنامج وليس للترويج للفتوات والخدمات، ويضع علامات واضحة عليها وفقاً للقواعد الإرشادية لاستعمال العلامة التجارية لشبكة الجزيرة الإعلامية؛

(د) الحصول على جميع التراخيص (إذا كانت ذات صلة) بما في ذلك ترخيص أي مصنفات موسيقية (إذا كانت المقتطفات عبارة عن حقوق استخدام ومطلوب ترخيصها مع جمعيات التحصيل المحلية، أو حقوق المزامنة مطلوب ترخيصها إذا تم إنشاء شريط دعائي جديد أو مصنفات موسيقية سيتم استبدالها بمصنفات موسيقية مرخصة بالفعل من قبل المرخص له)، فيما يتعلق بأي مشهد فيلمي مصور خارجي أو أقراص تجارية ضمن الصور الثابتة والمقتطفات؛ و

(هـ) يجوز لشبكة الجزيرة الإعلامية في أي وقت الطلب من المرخص له (وعلى المرخص له الامتنال لذلك عند الطلب) تعديل أو حذف أي مواد ترويجية تتعلق بالمواد (سواء كانت معتمدة من شبكة الجزيرة الإعلامية أم لا) من موقع المرخص له إذا كان، في رأي شبكة الجزيرة الإعلامية، استخدام هذه المواد يتجاوز الترويج لبث المواد في الحدود الإقليمية أو إذا كان المرخص له مخالفاً للفقرة 3-8 (ب).

7-8 إذا رغب المرخص له استخدام أي مقطع أو مقتطف أو شريط دعائي من المواد من موقع غير موقع المرخص له، على سبيل المثال، من خلال خدمة الهاتف المحمول التي يديرها مزود الشبكة، أو على موقع مشاركة المحتوى المعروف باسم "يوتيوب" أو موقع شبكة التواصل الاجتماعي المعروف باسم "فيسبوك" (استخدام طرف آخر على الإنترنت)، يجب على المرخص له ضمان وجود الحماية اللازمة لمنع الاستخدام غير المصرح به (مثل الحجب الجغرافي) والامتنال لمتطلبات الإعلان.

8-8 يجب على المرخص له عدم القيام بإنشاء صفحة معجبين قائمة بذاتها. إذا كان المرخص له يرغب في إنشاء صفحة معجبين محلية، فيجب عليه الاتصال بشبكة الجزيرة الإعلامية لطلب الحصول على الموافقة وسيقوم الأطراف بمناقشة شروط وأحكام الموافقة بحسن نية. لتجنب اللبس، شبكة الجزيرة الإعلامية غير ملزمة بمنح هذه الموافقة إذا طلبها المرخص له.

9-8 يقر المرخص له بأنه في جميع الأوقات لا يوجد أي شيء يمنع أو يحذر على شبكة الجزيرة الإعلامية صنع أي مواد أو صور أو مواد مساعدة من المواد المتاحة عبر أي شبكة على الإنترنت و/أو موقع ويب.

10-8 يحق للمرخص له جدول الإعلانات ضمن وأثناء بث المواد مباشرة، شريطة عدم السماح بأي من هذه الإعلانات أثناء بث المواد إلا في الفواصل الإعلانية المسموح بها وشريطة أن تكون هذه الإعلانات:

- (أ) لا تتراكب على أو تحجب جميع المواد أو أي جزء منها في أي وقت أثناء بثها؛ و
- (ب) تمتثل دائماً للقوانين؛

11-8 على المرخص له عدم السماح برعاية المواد من قبل أي معلن من الفئات التالية:

- (أ) الدعاية السياسية؛
 (ب) الأنظمة العقائدية والدينية وأنظمة المعتقدات المعادلة لها؛
 (ج) منتجات وخدمات البالغين؛
 (د) ماركات ومنتجات التبغ؛
 (هـ) الأسلحة والهرافات؛ أو
 (و) [أغذية الأطفال البديلة لحليب الأم أو حليب الأطفال المقترح أن يكون بديلاً لحليب الأم.
 يمكن قبول حليب المتابعة لكن بعد الحصول على موافقة مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية.]
 12-8 يجب على المرخص له الحصول على موافقة خطية مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية قبل قبول أي الرعاية من أو فيما يتعلق بما يلي:

- (أ) الحكومات والهيئات الحكومية (باستثناء مجالس السياحة ومجالس التجارة أو الاستثمار)؛
 (ب) الجمعيات الخيرية والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية؛
 (ج) مجموعات الضغط (اللوبي)
 (د) المراهنة والميسر والمقامرة والكازينوهات؛ و
 (هـ) أي منتج أو خدمة تشترك في اسم أو علامة تجارية مع منتج أو خدمة محظورة في هذا البند 12-8.
 13-8 يجب أن يتأكد المرخص له أن أي إعلان ورعاية تتعلق بالمواد لن تعرض شبكة الجزيرة للخطر أو تقوضها أو تقلل من سمعتها الجيدة ونزاهتها وقيمتها أو العلامات التجارية لشبكة الجزيرة الإعلامية (أو أي من شركات مجموعتها). ويجب أن تكون جميع الإعلانات والرعاية المتعلقة بالمواد:
 (أ) مناسبة للجمهور المستهدف؛
 (ب) تلبي توقعات المستهلكين للعلامات التجارية وماركات شبكة الجزيرة الإعلامية (أو أي من شركات مجموعتها)؛

- (ج) لا تضر بسمعة شبكة الجزيرة الإعلامية؛ و
 (د) لا تثير الشكوك حول النزاهة التحريرية واستقلالية أو حياد شبكة الجزيرة الإعلامية.
 14-8 يقر ويوافق المرخص له على أنه إذا اعتبرت شبكة الجزيرة الإعلامية، في رأيها المعقول، أن المرخص له قد انتهك أو لا يمثل متطلبات الإعلانات أو أساء إلى سمعة شبكة الجزيرة الإعلامية، فيحق لشبكة الجزيرة الإعلامية إخطار المرخص له ويجب على المرخص له القيام الفور بسحب الإعلان أو الرعاية المتعلقة بالمواد.

6. الشكر والتقدير

- 9-1 يضمن المرخص له ما يلي:
 (أ) في كل بث للمواد سيتم تقديم الشكر إلى شبكة الجزيرة الإعلامية ونسب المواد إليها وفقاً للممارسة المعتادة في صناعة السينما والتلفزيون؛
 (ب) سيتم بث المواد بدون أي حذف، أو شطب، أو تغيير أو تسريع أو تصغير أو اختصار لإشعارات حق النسخ والنشر أو نسبة الفضل لإنتاج أو توزيع شبكة الجزيرة الإعلامية أو العلامات التجارية لشبكة الجزيرة الإعلامية (أو أي من شركات مجموعتها) أو العلامات التجارية المتضمنة في المواد.
 (ج) في كل بث للمواد، يجب أن تشمل أي شكر أو تقدير آخر تطلبه شبكة الجزيرة الإعلامية من وقت لآخر؛ و
 (د) يتم نسبة الفضل لشبكة الجزيرة الإعلامية وذكرها على جميع المواد الترويجية والبيانات الصحفية التي ينتجها المرخص له فيما يتعلق ببث المواد، ويجب على المرخص له الامتنال لمتطلبات الإعلانات فيما يتعلق بذلك.

7. النسخة المدبجة أو المترجمة

- 10-1 في حالة منح المرخص له الحق في إنتاج نسخة مدبجة أو مترجمة من المواد على النحو المحدد في البند 5 من الشروط الخاصة، يجب على المرخص له القيام بما يلي:
 (أ) إشراك استوديو دبلجة لإنتاج نسخة مدبجة أو مترجمة من المواد، ويكون هذا الاستوديو:
 (1) استوديو مدرج في قائمة شبكة الجزيرة الإعلامية استوديوهات الدبلجة المعتمدة، وتقوم شبكة الجزيرة الإعلامية بتقديم هذه القائمة إلى المرخص له في أقرب وقت ممكن من الناحية العملية بعد طلب كتابي من المرخص له؛ أو
 (2) استوديو دبلجة آخر يمكن أن تقوم شبكة الجزيرة الإعلامية بمراقبة أنشطته والتحكم فيها إما بشكل مباشر أو من خلال طرف ثالث؛
 (ب) على نفقته الخاصة:
 (1) إشراك مترجمين وممثلين محترفين (مساهمون) لأغراض تنفيذ ترجمة حقيقية ودقيقة للنسخة الكاملة من نص المواد؛
 (2) إنشاء ملخص بلغة أجنبية (كامل وعرضي) يشكل جزءاً من البيانات الوصفية؛ و

(3) الحصول على الموافقات اللازمة (بما في ذلك، إلى الحد الذي يسمح به القانون، التنازل عن الحقوق المعنوية) من المساهمين:

(أ) لتمكين استخدام كل نسخة مدبلجة ومترجمة من المواد في جميع وسائل الإعلام في جميع أنحاء العالم دون أي تكلفة إضافية على شبكة الجزيرة الإعلامية أو أي طرف ثالث؛ و

(ب) بطريقة تضمن عدم الحاجة إلى موافقات أخرى لتمكين هذا الاستخدام؛

(ج) إشراك جميع المساهمين وفقًا لجميع القوانين واتفاقيات الصفقات الجماعية. إذا كان أي من المساهمين قاصراً، يجب على المرخص له الحصول على الإذن اللازم من الوالدين أو الأوصياء أو الجهات الحكومية بموجب القانون؛

(د) التأكد من أن كل نسخة مدبلجة ومترجمة من المواد هي ترجمة حقيقية ودقيقة للنصوص الأصلية للمواد، ويجب ألا تتضمن أي مواد تشهيرية أو تنتهك حقوق أي شخص؛

(هـ) في أقرب وقت ممكن من الناحية العملية بعد طلب من شبكة الجزيرة الإعلامية، تسليم شبكة الجزيرة الإعلامية (على نفقة المرخص له):

(1) ملخص كامل بلغة أجنبية وملخص عرضي بلغة أجنبية للمواد؛ و

(2) نسخة من كل إصدار مدبلج ومترجم للمواد كما تحدده شبكة الجزيرة الإعلامية،

لتمكين شبكة الجزيرة الإعلامية من مراجعة الجودة الفنية لهذه المواد. وإلى الحد الذي لا تلي فيه هذه الجودة الفنية متطلبات شبكة الجزيرة الإعلامية، يجب على المرخص له (على نفقته الخاصة) إجراء عمليات التصحيح والتحسين على الجودة الفنية المطلوبة من شبكة الجزيرة الإعلامية بشكل معقول؛

(و) التنازل لشبكة الجزيرة الإعلامية مع ضمان الملكية الكاملة عن حقوق النسخ والنشر في كل نسخة مدبلجة

ومترجمة من المواد في جميع أنحاء العالم طوال مدة هذه الحقوق (بما في ذلك جميع التجديدات، أو عمليات الإلغاء، أو عمليات التنشيط، أو التمديدات التي تجرى عليها إلى أقصى مدة ممكنة) بموجب اتفاقية تنازل بالشكل المقدم من شبكة الجزيرة الإعلامية إلى المرخص له؛ و

(ز) لا يُسمح باستخدام أي نسخة مدبلجة أو مترجمة من المواد دون موافقة خطية مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية، إلا لغرض إجراء عمليات بث المواد أو مقتطفات منها وفقاً لشروط هذه الاتفاقية ولا يجوز إتلاف أي نسخة مدبلجة أو مترجمة من المواد دون موافقة خطية مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية.

8. حقوق الملكية الفكرية

11-1 ملكية الملكية الفكرية

(أ) ملكية جميع الحقوق والمصلحة فيها، بما في ذلك حقوق النسخ والنشر و/أو أي حقوق ملكية فكرية أخرى في المواد لم يتم منحها صراحةً وتحديداً للمرخص له بموجب هذه الاتفاقية تبقى محفوظة لصالح شبكة الجزيرة الإعلامية.

(ب) دون الإخلال بحق المرخص له في استخدام المواد وفقاً للفقرة 2 فيما يتعلق بجميع حقوق الملكية الفكرية في المواد (حقوق الملكية الفكرية الخاصة بشبكة الجزيرة الإعلامية)، تحتفظ شبكة الجزيرة الإعلامية بالملكية الحصرية لها، ولا يوجد أي شيء في هذه الاتفاقية يفيد بنقل أي حقوق ملكية فكرية أو أي ترخيص للاستخدام غير المنصوص عليه في هذه الاتفاقية أو حقوق في حقوق الملكية الفكرية الخاصة بشبكة الجزيرة الإعلامية أو جزء منها أو في اسم أو سندات ملكية المواد إلى المرخص له (أو أي عضو في فريق المرخص له).

(ج) لا يجوز للمرخص له عمل أي نسخ من أي من حقوق الملكية الفكرية الخاصة بشبكة الجزيرة الإعلامية دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية.

(د) يقر المرخص له أن استخدامه للمواد لن يؤثر على ملكية شبكة الجزيرة الإعلامية لحقوق النسخ والنشر المستمرة والمنفصلة الخاصة لمصدر المواد (إن وجد) وأنه يجوز لشبكة الجزيرة الإعلامية استخدام والترخيص لآخرين استخدام أي من المواد حتى ولو كان هذا الاستخدام يتنافس مع موضوع هذه الاتفاقية

(هـ) يجب على المرخص له الحصول خطياً على جميع الموافقات والأذونات والترخيص اللازمة ودفع أي رسوم مطلوب سدادها فيما يتعلق باستخدام المرخص له للمواد (أو أي جزء منها) بما في ذلك أي مدفوعات مستحقة فيما يتعلق بحقوق الأداء العلني في أي مصنوعات موسيقية متضمنة في المواد ويجب على المرخص له تزويد شبكة الجزيرة الإعلامية بنسخة من جميع هذه الوثائق الخطية عند الطلب.

(و) لا يجوز للمرخص له استخدام أي من حقوق الملكية الفكرية المتضمنة في العلامات التجارية أو الماركات التجارية لشبكة الجزيرة الإعلامية (أو أي من شركاتها) (بما في ذلك اسم "الجزيرة") وشعار "الجزيرة" وأي علامات تجارية تتضمن أو تشمل أي منهما أو كليهما) بدون موافقة خطية مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية.

(ز) يجب على المرخص له ضمان أن بث أو الاستخدام للمواد من قبل المرخص له لا ينتهك حقوق الملكية الفكرية لأي طرف ثالث.

11-2 تبقى هذه الفقرة 11 سارية المفعول بعد انتهاء أو إنهاء هذه الاتفاقية لأي سبب من الأسباب.

9. ملكية المواد

- 12-1 كل ممتلكات شبكة الجزيرة الإعلامية في جميع الأوقات وتحت جميع الظروف تكون ملكية حصرية لشبكة الجزيرة الإعلامية وتطبق أحكام الفقرة 4-2 فيما يتعلق بممتلكات شبكة الجزيرة الإعلامية.
- 12-2 على المرخص له استخدام وعمل نسخ من ممتلكات شبكة الجزيرة الإعلامية حسب الضرورة لأغراض هذا الترخيص فقط.
- 12-3 على المرخص له الحفاظ على سلامة وأمن جميع ممتلكات شبكة الجزيرة الإعلامية (وجميع نسخها) المقدمة له في جميع الأوقات.
- 12-4 يبقى هذا البند 12 ساري المفعول بعد انتهاء أو انتهاء هذه الاتفاقية لأي سبب من الأسباب.

10. التعويض

1-13 التعويضات الإضافية

- (أ) على المرخص له تعويض شبكة الجزيرة الإعلامية ودرأ الأذى عنها ضد جميع الخسائر التي تتعلق بما يلي:
- (1) الإصابة الجسدية أو الإعياء أو المرض أو الوفاة لأي سبب من الأسباب؛ و/أو
- (2) تلف أو خسارة أي ممتلكات عقارية أو شخصية،
- في كل حالة تنشأ عن أو في سياق أو بسبب أداء المرخص له لالتزاماته أو الإخفاق في أدائها بموجب هذه الاتفاقية.
- 13-2 يوافق المرخص له على تعويض ودرأ الأذى عن شبكة الجزيرة الإعلامية ضد جميع الخسائر المتعلقة بأي مطالبة من أي طرف ثالث قد يكون قد شارك بأي صفة مهما كانت في استغلال المواد من قبل المرخص له بموجب هذه الاتفاقية.

11. حدود المسؤولية

1-14 استبعاد الخسارة غير المباشرة

- (أ) مع مراعاة الفقرة 14-1 (ب)، لن يكون أي طرف مسؤولاً تجاه الطرف الآخر عن أي أضرار غير مباشرة أو تبعية، بما في ذلك الخسارة غير المباشرة، للإيرادات، أو رأس المال، أو المعلومات، أو البيانات، أو الفرص، بغض النظر عما إذا كانت هذه المسؤولية ناتجة عن عقد أو بموجب قانون.
- (ب) لا تنطبق الفقرة 14-1 (ب) على أعمال الاحتيال أو الخطأ الجسيم من المرخص له أو موظفي المرخص له أو أي أشخاص آخرين مرتبطين به أو موظفيه فيما يتعلق بهذه الاتفاقية.
- (ج) لن تتحمل شبكة الجزيرة الإعلامية أي مسؤولية تجاه المرخص له أو أي موظف من موظفيه فيما يتعلق بأي مطالبة عن خسارة دعائية أو فرصة لتعزيز سمعته.

2-14 حدود المسؤولية المالية

- (أ) مع مراعاة الفقرة 14-2 (ب) يجب ألا يتجاوز الحد الأقصى للمسؤولية الإجمالية لكل طرف تجاه الطرف الآخر بموجب هذه الاتفاقية أو فيما يتعلق بها، سواء في عقد أو إخلال بواجب غير تعاقدية (بما في ذلك الإهمال) أو بموجب قانون أو غير ذلك، مئة بالمائة (100%) من الرسوم المدفوعة أو المستحقة الدفع لشبكة الجزيرة الإعلامية من قبل المرخص له وفقاً لهذه الاتفاقية.
- (ب) حدود المسؤولية الواردة في الفقرة 14-2 (ب) لا تنطبق على ما يلي:
- (1) الاحتيال أو الخطأ الجسيم من قبل المرخص له أو موظفيه أو أي أشخاص آخرين مرتبطين به فيما يتعلق بهذه الاتفاقية؛ أو
- (2) فيما يتعلق بمسؤولية المرخص له، المبالغ القابلة للاسترداد وفقاً لالتزامه بتعويض شبكة الجزيرة الإعلامية بموجب هذه الاتفاقية.

12. القوة القاهرة

- (أ) على الطرف الذي أصبح على علم بوقوع حدث قوة القاهرة يؤدي إلى، أو من المحتمل أن يؤدي إلى أي إخفاق أو تأخير في أداء التزاماته بموجب هذه الاتفاقية إخطار الطرف الآخر على الفور وإبلاغه بالفترة المقدرة لاستمرار هذا الإخفاق أو التأخير.
- وعلى الطرف المتضرر:

- (1) اتخاذ جميع الخطوات المعقولة للتخفيف من تأثير حدث القوة القاهرة؛ و
- (2) دون الإخلال بالفقرة 15 (أ) (1)، يتم إعفاؤه من أداء هذه الالتزامات للمدة اللازمة للتغلب على آثار حدث القوة القاهرة.
- (ب) يتم تخفيض مسؤولية أي طرف تجاه الطرف الآخر بموجب أو وفقاً لهذه الاتفاقية إلى الحد مساهمة الطرف الآخر في هذه المسؤولية بخرقه هذه الاتفاقية.

13. فترة السريان والتعليق والإنهاء

1-16 البدء والانتهاء

- تبدأ هذه الاتفاقية في تاريخ السريان وتستمر طول فترة الترخيص (فترة سريان الاتفاقية) إلا إذا تم إنهاؤها وفقاً لهذه الاتفاقية.

2-16 التعليق

يجوز لشبكة الجزيرة الإعلامية من خلال إعطاء إشعار خطي مسبق مدته خمس (5) أيام عمل إلى المرخص له، تعليق تسليم المواد و/أو سحب وتعليق الحقوق الممنوحة للمرخص له في هذه الاتفاقية (بما في ذلك الترخيص) في أي وقت إذا خالف المرخص له هذه الاتفاقية (بما في ذلك أي إخفاق أو تأخير في سداد أي جزء من الرسوم في تاريخ استحقاقها).

3-16 إنهاء هذه الاتفاقية من قبل شبكة الجزيرة الإعلامية

يجوز لشبكة الجزيرة الإعلامية إنهاء هذه الاتفاقية على الفور بإعطاء إشعار إلى المرخص له ودون الحاجة إلى أمر محكمة:

- (أ) متى ما اقتضت مصلحتها ذلك.
- (ب) إذا كان المرخص له:
- (1) مخالفاً بشكل جوهري لهذه الاتفاقية وإخفاقه في معالجة هذه المخالفة خلال أربعة عشر (14) يوماً من استلام إشعار خطي من شبكة الجزيرة الإعلامية للقيام بذلك؛
- (2) مخالفاً للفقرة 4-3 أو الفقرة 4-4 (أ)؛
- (3) أخفق في سداد أي مبلغ مستحق لشبكة الجزيرة الإعلامية في تاريخ استحقاق سداد هذا المبلغ؛
- (4) تخلى عن أداء التزاماته بموجب هذه الاتفاقية أو أظهر نيته في عدم الاستمرار في أداء التزاماته بموجب هذه الاتفاقية؛
- (5) أعلن إفلاسه أو إعساره أو تصفيته؛ أو
- (6) تم الاستحواذ عليه من قبل طرف ثالث من خلال اندماج أو انضمام أو من خلال الاستحواذ على حصة غالبية أو حصة سيطرة كبيرة من قبل طرف أو أكثر، أو أصبح تابعاً لأي شركة أو منظمة التي حصتها المسيطرة من وجهة نظر شبكة الجزيرة الإعلامية تعتبر غير مقبولة لمصالحها.

4-16 إنهاء هذه الاتفاقية فيما يتعلق بأي جزء من المواد

يجوز لشبكة الجزيرة الإعلامية إنهاء هذه الاتفاقية على الفور فيما يتعلق بأي جزء من المواد عن طريق إشعار خطي إلى المرخص له ودون الحاجة إلى أمر من المحكمة في أي ظرف من الظروف يكون لها فيه الحق في إنهاء هذه الاتفاقية.

5-16 الإنهاء من قبل المرخص له

يجوز للمرخص له إنهاء هذه الاتفاقية بإعطاء إشعار خطي إلى شبكة الجزيرة الإعلامية دون الحاجة إلى أمر محكمة إذا خالفت شبكة الجزيرة الإعلامية بشكل جوهري هذه الاتفاقية وأخفقت في معالجة هذه المخالفة خلال ثلاثون (30) يوماً من استلامها إشعار خطي من المرخص له للقيام بذلك.

6-16 الإنهاء بسبب القوة القاهرة

يجوز لأي طرف إنهاء هذه الاتفاقية على الفور بإعطاء إشعار خطي إلى الطرف الآخر دون الحاجة إلى أمر محكمة أو أي تدخل قضائي إذا تعرض الطرف الآخر لحدث من أحداث القوة القاهرة يمنعه من الوفاء بأي من التزاماته بموجب هذه الاتفاقية لمدة مستمرة لأكثر من تسعين (90) يوماً.

7-16 تبعات الإنهاء أو انتهاء الترخيص

- (أ) إذا تم إنهاء هذه الاتفاقية بالكامل أو فيما يتعلق بأي جزء من المواد وفقاً لما يلي:
- (1) هذا البند 16، على المرخص له السداد على الفور إلى شبكة الجزيرة الإعلامية أي أجزاء من الرسوم مستحقة السداد بموجب هذه الاتفاقية في أو قبل تاريخ الإنهاء؛ و
- (2) الفقرة [3-16 (ب) أو الفقرة 4-16 (ب) متى ما كان مناسباً]، يصبح المبلغ غير المدفوع بالكامل مستحقاً وقابلًا للسداد من قبل المرخص له، بما في ذلك أي مبلغ مذكور في الشروط الخاصة على أنه مستحق السداد بعد تاريخ الإنهاء.
- (ب) إنهاء أو انتهاء هذه الاتفاقية لن يؤثر على أي حقوق أو التزامات قد تكون مستحقة قبل الإنهاء أو الانتهاء.
- (ج) عند انتهاء أو إنهاء هذه الاتفاقية (تحت أي ظرف من الظروف):
- (1) يتم على الفور إنهاء أي تراخيص ممنوحة للمرخص له من قبل شبكة الجزيرة الإعلامية بموجب هذه الاتفاقية ويسقط أي حق للمرخص له في المطالبة بأي شكل من أشكال الارتباط مع شبكة الجزيرة الإعلامية؛
- (2) على المرخص له على الفور إعادة جميع المواد وغيرها من المواد المقدمة من شبكة الجزيرة الإعلامية (إن وجدت) مع أي نسخ منها، أو إذا طلبت شبكة الجزيرة الإعلامية خطياً، إتلاف أو محو هذه المواد وغيرها من المواد وأي نسخ منها (وتزويد شبكة الجزيرة الإعلامية بشهادة خطية تفيد هذا الإتلاف أو المحو موقعة من المسؤول الرئيسي لدى المرخص له)؛

- (3) على المرخص له على الفور (1) التوقف عن أي استخدام آخر للمواد؛ و
- (4) يتوقف سريان جميع أحكام هذه الاتفاقية، باستثناء أي حكم يمكن أن يستند عليه أنه مستمر بشكل معقول أو ذكر أنه مستمر، سيستمر ساري المفعول. ودون الإخلال بما سبق، تبقى الفقرات 1، 3-4، 2-4، 5-4، 8-6، 4-8، 11، 12، 13-1، 14، 16-7، 17 و 18-3 إلى 8-18 وأي تعويضات منصوب عليها لصالح شبكة الجزيرة الإعلامية سارية المفعول ومستمرة بالكامل بغض النظر عن الإنهاء.

14. القانون الواجب التطبيق وتسوية النزاعات

1-17 القانون الواجب التطبيق

تخضع وتفسر هذه الاتفاقية وأي نزاعات أو مطالبات تنشأ عنها أو فيما يتعلق بموضوعها أو تشكيلها (بما في ذلك النزاعات أو المطالبات غير التعاقدية) وفقاً لقوانين دولة قطر.

2-17 تسوية النزاعات

(أ) يتم تسوية أي نزاع أو خلاف ينشأ بين شبكة الجزيرة الإعلامية والمرخص له فيما يتعلق بهذه الاتفاقية وفقاً للفقرات 2-17 (ب) إلى 2-17 (د) (ضمنياً). وبغض النظر عن أي من هذه النزاعات أو الخلافات، يجب أن يستمر المرخص له في أداء جميع التزاماته بموجب هذه الاتفاقية.

(ب) على كل طرف إخطار الطرف الآخر خطياً عند علمه بنشوء أي نزاع أو خلاف. ويجب أن يتضمن هذا الإخطار معلومات كافية عن النزاع أو الخلاف لتمكين الطرف الآخر من أن يكون على دراية كاملة بطبيعة النزاع ومبلغ المطالبة المالية وطول فترة التمديد المطالب بها.

(ج) يجب أن يلتقي ممثلو الإدارة العليا لكل طرف وبذل جميع الجهود المعقولة لفض النزاع ودياً خلال ثلاثون (30) يوماً من إصدار أي إخطار بموجب الفقرة 2-17 (ب)،.

(د) إذا لم يتم تسوية أو فض النزاع وفقاً للفقرة 2-17 (ج) أو اتفق كلا الطرفين على خلاف ذلك، يتم الفصل في النزاع نهائياً بموجب سلطة الاختصاص الحصرية لمحاكم دولة قطر.

15. احكام عامة

1-18 الإقرارات والضمانات

(أ) يقر ويضمن كل طرف قد تم تأسيسه على النحو الواجب بموجب قوانين البلد التي يوجد فيها وأنه موجوداً بشكل مستمر منذ تأسيسه وأن لديه الحق والسلطة والصلاحيات وأنه قد اتخذ كافة الإجراءات اللازمة لأداء التزاماته وممارسة حقوقه بموجب هذه الاتفاقية.

(ب) يقر ويضمن المرخص له أنه:

(1) سيمتثل لجميع القوانين السارية عند ممارسة أي حق ممنوح بموجب هذه الاتفاقية أو التصرف بموجب هذه الاتفاقية وتوظيف أو إشراك أي عضو من فريقه؛

(2) لن يقوم بإنشاء أو التفويض بإنشاء أي امتياز أو رسوم أو رهن على المواد أو على من ممتلكات شبكة الجزيرة الإعلامية؛ و

(3) لن يقوم بإبرام أي اتفاقيات أخرى تتعارض أو قد تصبح بشكل معقول غير متوافقة مع شروط هذه الاتفاقية.

2-18 التنازل

(أ) لشبكة الجزيرة الإعلامية مطلق الحرية في التنازل عن أي من حقوقها أو التزاماتها أو نقلها بموجب هذه الاتفاقية في أي وقت بدون موافقة المرخص له، وعلى المرخص له القيام بجميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ طلب شبكة الجزيرة الإعلامية في هذا الصدد.

(ب) لا يجوز للمرخص له التنازل عن حقوقه أو التزاماته أو نقلها بموجب هذه الاتفاقية بدون موافقة خطية مسبقة من شبكة الجزيرة الإعلامية.

3-18 الإشعارات

(أ) أي إشعار يتم إعطاؤه بموجب هذه الاتفاقية يجب أن يكون:

(1) خطياً باللغة الإنجليزية (أو مرفقاً بترجمة سليمة باللغة بالإنجليزية)؛

(2) يجب أن يسلم شخصياً أو يرسل بالبريد الدولي أو بالفاكس، وفي كل حالة يكون مؤكداً ببريد إلكتروني؛ و

(3) مرسلاً لعناية الشخص وإلى العنوان المحدد في البند 13 من الشروط الخاصة (أو لشخص أو عنوان آخر يكون قد تم إخطار الطرف الآخر به، ويكون هذا الإخطار سارياً لمدة ثلاث (3) أيام من استلام الإخطار).

(ب) أي إشعار وفقاً للفقرة 3-18 (أ) تم تسليمه:

(1) شخصياً، يعتبر مقدماً بشكل صحيح إذا تم تسليمه على عنوان الطرف ذي الصلة؛

(2) بالبريد الدولي، يعتبر مقدماً بشكل صحيح عند تسليمه؛ و/أو

(3) بالفاكس، يعتبر مقدماً بشكل صحيح عند إرساله، ولكن فقط إذا تلقى المستلم نسخة مقروءة منه؛

شريطة أنه، في كل حالة، يجب إرسال تأكيدات بالبريد الإلكتروني إلى تفاصيل الاتصال ذات الصلة المحددة في البند 13 من الشروط الخاصة.

(ج) يحق لكل طرف تغيير تفاصيل الإشعار من خلال إعطاء الطرف الآخر إخطاراً خطياً مدته خمسة عشر (15) يوماً على الأقل يحدد تفاصيل الإشعار الجديد لأغراض هذه الاتفاقية.

4-18 إسقاط الحقوق أو التنازل

(أ) التنازل عن حق بموجب هذه الاتفاقية يكون سارياً فقط إذا كان خطياً وينطبق فقط على الطرف المرسل إليه التنازل والظروف التي تم إعطاؤه من أجلها. لا يمكن للتنازل أن يكون ضمنياً باتخاذ أو عدم اتخاذ أي إجراء.

(ب) ما لم ينص على خلاف ذلك تحديداً، فإن الحقوق الناشئة بموجب هذه الاتفاقية تراكمية وتشمل الحقوق المنصوص عليها في القانون.

5-18 الفصل بين احكام هذه الاتفاقية

- (أ) إذا وجدت أي محكمة أو هيئة إدارية ذات اختصاص قضائي أي حكم (أو جزء من حكم) من هذه الاتفاقية غير صالح أو غير قابل للتنفيذ أو غير قانوني، فسيتم اعتبار هذا الحكم محذوفًا من هذه الاتفاقية وتظل الأحكام الأخرى كما هي سارية التنفيذ والاستمرار والتطبيق.
- (ب) إذا كان أي حكم غير صالح أو غير قابل للتنفيذ أو غير قانوني سيصبح صالحًا أو قابل للتنفيذ أو قانونيًا إذا تم حذف جزء منه، فيتم تطبيق الحكم مع أي تعديل ضروري لإنفاذ نية الأطراف التجارية.

6-18 أحكام متنوعة

- (أ) على كل طرف (على نفقته الخاصة) وعلى الفور توقيع وتسليم جميع المستندات والقيام بتسليم جميع المستندات والقيام بجميع الأشياء المطلوبة للتنفيذ الكامل لهذه الاتفاقية والمعاملات المتعلقة بها.
- (ب) لا يجوز لأي طرف (وعلى المرخص له ضمان عدم قيام أي عضو في فريقه) في أي وقت التصرف أو الإخفاق في التصرف بطريقة تؤدي إلى أو من المحتمل أن تؤدي إلى تشويه سمعة الطرف الآخر.

7-18 شمولية الاتفاقية

- (أ) تحدد هذه الاتفاقية الاتفاق الكامل بين الأطراف وتحل محل وتلغي جميع الاتفاقيات والترتيبات ومذكرات التفاهم السابقة بين الطرفين وأي مصطلح آخر لا يشكل جزءًا من هذه الاتفاقية، صراحة أو ضمنيًا و أي استخدام أو عرف أو طريقة تعامل لا تشكل جزءًا من هذه الاتفاقية أو تؤثر فيها.
- (ب) بموجب هذا، يقر كل طرف بأنه لم يدخل في هذه الاتفاقية اعتمادًا على أي حكم أو التزام غير منصوص عليه صراحة في هذه الاتفاقية.
- (ج) يتنازل كل طرف عن جميع المطالبات والحقوق ووسائل استرداد الحقوق لجميع الالتزامات:
- (1) التي قام بإجرائها له أي شخص قبل الدخول في هذه الاتفاقية؛ و
- (2) غير المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

8-18 نسخ الاتفاقية

يجوز للأطراف توقيع هذه الاتفاقية بأي عدد من النسخ تعتبر كل منها نسخة أصلية. مجموعة النسخ الموقعة من الطرفين تشكل معًا نفس الوثيقة.

ملحق أ

القواعد الارشادية لاستعمال العلامة التجارية لشبكة الجزيرة الإعلامية

[ملاحظة إلى شبكة الجزيرة الإعلامية: يتم إدخالها من شبكة الجزيرة الإعلامية]